كالمسوح وان كان يوصف به المعدود فهو العدد نحو عشرون
فهذه المقادير اذا انتصبت عنها التمييز اردت بها المقدرات
لان قولك عندي عشرون درهما وذراع ثوبا ورطل زيتا
المراد بعشرون هو الدرهم لا مجرد العدد وبذراع المذروع
لا ما يذرع به وبرطل الموزون لا ما يوزن به وكذا في غيرها
كذا في الرضي وهذا معنى قوله والمراد بالمقادير في هذه المقولة
وانما اقتصر اشارة الى دفع ما قيل انه لم يذكر
مثال المساحة نحو ما في السماء قدر راحة سحابا ووجه الدفع
ان مقصوده بيان ما يتم به المفرد من التنوين والنون والاضافة
لا بيان اقسام المقادير حتى يستوفي اقسامها ولهذا ترك
اقسام الوزن لان المضاف لا يضاف ثانيا للزوم
الفصل بين المضاف والمضاف اليه وان حذف فسد المعنى
في مثل على التمرة مثلها زبدا فنسبة المثلية الى الزبد والنوض
انما هو نسبة المثلية الى التمرة وان كان يتم بها الاسم
لكن تماما لا لكونها في آخر الاسم بل في اول الاسم
وهو ما يشابه اجزاؤه بان يتحد حقيقة الكل وكل جزء كالماء فان
حقيقة الماء والقطرة منها واحد لا كالابوة فان الابوة الكل
الذي هو ابوة مجموع الاولاد حقيقة وحقيقة كل منها واحد
كالماء والزيت فلا حاجة الى التقييد بقوله ان كان
له اجزاء لئلا يرد نحو ابوة كما قيل
تخصيص قصد الانواع بالاستثناء نظرا الى القائل صاحب

الحواشي الهندية ولا يخفى ان ارادة حصص الجنس الحاصلة بالخصوصيات
الشخصية بالانواع بعيد ولعله اشار الى ذلك بقوله ويمكن
وقد اجيب عنه ايضا بان حكم ذلك يفهم بطريق الدلالة لانه لما جاز
التثنية والجمع بقصد الانواع فلان يجوز بقصد الافراد اولى لان
كل ما هو جائز في الاعم جائز في الاخص لوجود الاعم في الاخص وقد يقال
هذا غير مسلم فان التقسيم الى الانواع جائز في الجنس مع انه لا يجري
في النوع فانه انما يقسم الى الافراد لا الى الانواع فالنظر الذي
اورده صاحب الحواشي الهندية ظاهر اي يورد التمييز
على ما فوق الواحد فيشمل التثنية ايضا وقيل المراد الجمع اللغوي
فيتناول التثنية ايضا او المعنى ان وجد التمييز اراد
انه يحتمل ان يرجع الضمير الى التمييز ويكون المعنى ان وجد التمييز وانما
ابعد هذا الاحتمال مع انه خلاف الظاهر لان الكلام في احكام المقدار
لا في احكام مطلق التمييز والا لما كان لتوسيط هذه الاحكام
بين احكام المقدار واحكام غير المقدار وجه لان تمام الاسم
بهما يقتضي تمييزه لا لجواز الاضافة لانه حينئذ يشبه الفعل التام بفاعله
فينصبه فلا يلائم ترتب جواز الاضافة عليه وتعليقه به بخلاف
الالتباس بتنوين المقدار ونونه التي للتثنية فانه ليس فيه نحوه
كما في سائر الاسماء المنونة التي اضيفت هذا واذا
تحققت ما تلونا عليك ظهر لك ان ليس هذا المعنى مناسبا
للسياق كما قيل بناء على ان هذا الكلام سوق لبيان التمييز
انه اراد عشرين رمضان او اراد اليوم العشرين منه

Copyright © King Saud University